الهيئة الاستشارية الفنية

توصيات بشأن وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي (كورسيا)

فيما يلي مقتطفات من تقرير الهيئة الاستشارية الفنية الصادر في سبتمبر ٢٠٢٢

- ٤- تقييم الهيئة الاستشارية الفنية وتوصياتها
- ٤-١ توصيات الهيئة الاستشارية الفنية بشأن الطلبات الجديدة
 - ١-١-٤ البرامج الموصتى بمنحها أهلية مشروطة

3-1-1-1 توصي الهيئة الاستشارية الفنية بالموافقة على منح المجلس الأهلية المشروطة لبرامج وحدات الانبعاثات التالية خلال المرحلة التجريبية (دورة الامتثال ٢٠٢١-٢٠٢١)، رهناً بمواصلة الهيئة استعراض الإجراءات المحدَّثة للبرامج:

- BioCarbon Fund Initiative for Sustainable Forest Landscapes (مبادرة صندوق الكربون البيولوجي بشأن أراضي الغابات المستدامة) (انظر القسم ٤-١-٢ لمزيد من التفاصيل)
 - آلية الأرصدة المشتركة بين اليابان ومنغوليا (JCM) (انظر القسم ٤-١-٤ لمزيد من التفاصيل)
- برنامج SOCIALCARBON (معابير الكربون الاجتماعي) (انظر القسم ٤-١-٦ لمزيد من التفاصيل)

3-1-1-٢ ولا توصي الهيئة بالموافقة على السماح لهذه البرامج بالإمداد بوحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا في هذه المرحلة (بمعنى عدم إدراجها فورلً في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا"). وستبلغ الهيئة المجلس عندما تستوفي تحديثات البرامج شروطاً محددة؛ وحينها ستُضاف البرامج إلى وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا" للمرحلة التجريبية (دورة الامتثال ٢٠٢١-٢٠٢٣).

3-1-1-٣ وفي هذا السياق، شرعت الهيئة في إعادة تقييمها لبرامج وحدات الانبعاثات المؤهلة وستقدم توصيات إلى المجلس في دورته ٢٢٨ بشأن أهليتها للمرحلة الأولى (دورة الامتثال ٢٠٢٠-٢٠١٦). وفيما يتعلق بالمرحلة الأولى، لا تتوقع الهيئة حاليا إجراء عمليات إعادة تقييم إضافية لبرامج غير تلك المؤهلة فوراً. وإذا رغبت البرامج التي مُنحت أهلية مشروطة في التماس الأهلية للمرحلة الأولى، يجوز لها أن تقدم طلباً جديداً بهذا المعنى خلال دورة الطلب المقبلة، وذلك بعد تنفيذ الإجراءات الإضافية المطلوبة.

BioCarbon Fund Initiative for Sustainable Forest Landscapes (مبادرة صندوق الكربون البيولوجي بشأن أراضي الغابات المستدامة

الاستنتاجات العامة

7-1-5

3-1-7-1 خلصت الهيئة الاستشارية الفنية إلى أن إجراءات ومعابير المبادرة وترتيبات الإدارة التي تطبقها والتي قيمتها الهيئة في عام ٢٠٢١ كانت متسقة إلى حد كبير مع محتويات معابير وحدات الانبعاثات، وذلك بالنسبة لوحدات الانبعاثات المؤلدة في إطار البرنامج قبل ٢٠٢١/١/١، رهناً باستكمال "الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج والموصى بها في القسم ع-١-٣ أدناه.

3-١-٢-٢ وخلصت الهيئة إلى أن المبادرة قد أظهرت اتساقاً فنياً مع بعض، وليس كل، محتويات معيار الديمومة. وقد أُجري هذا التقييم على أساس مشاريع تتقيحات البرنامج التي جرى تبادلها كتابة ومناقشتها مع الهيئة، والتي وافقت عليها المبادرة في بصفة مبدئية ولكنها ليست متاحة بعد للاستخدام في شكل مُحدّث ومتاح للجمهور من إجراءات البرنامج. وأكدت المبادرة في طلبها، على أنها ستعمل بكامل طاقتها حتى ٢٠٣٠/١٢/٣١ واقترحت مشروعاً للإجراءات يقضي بأن يواصل البنك الدولي رصد أنشطة المبادرة حتى ٢٠٤٥/١٢/٣١ فيما يتعلق بآلية إدارة الانتكاسات في المبادرة. وقد استند تقييم الهيئة إلى الإجراءات المقترحة عند وضع الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج والمُوصى بها في الفقرة ٤-١-٢-٤ (أ).

3-1-٢-٣ وخلصت الهيئة إلى أن المبادرة المستدامة قد أظهرت اتساقاً فنياً مع بعض، وليس كل، محتويات المعيار الذي يقضي بأن الوحدة يجب أن "يتمّ حسابها مرة واحدة فقط لأغراض الالتزام بالتخفيف". هذا الاستنتاج الشائع في العديد من البرامج يجري تتاوله بمزيد من التفصيل في القسم ٤-٣ من التقرير الأول الذي قدمته الهيئة الاستشارية الفنية إلى المجلس (يناير ٢٠٢٠)، وقد استُرشد به في بارامترات الأهلية العامة التي نوقشت في القسميْن ٤-١ و ٤-٣ من ذلك التقرير، والتي توصي الهيئة أيضاً بضرورة تطبيقها على هذه المبادرة. كما استُرشد به أيضا في وضع الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج المُوصى بها في الفقرة ٤-١-٢-٥ (ج) أدناه.

الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج

3-1-٢-٤ توصي الهيئة الاستشارية الفنية بأن يطلب المجلس من المبادرة اتخاذ الإجراءات الإضافية الواردة في الفقرة (أ) أدناه، والتي تُدعى المبادرة إلى تقديمها إلى الهيئة لتُقيّمها وتقدم توصيات بشأنها إلى المجلس حسب الاقتضاء من أجل الانتهاء من الأهلية المشروطة للوحدات الصادرة بموجب عناصر البرنامج هذه:

أن يذكر بوضوح، في تحديث لوثائق برنامجه، أنه لا يمكن تحديد الوحدات الصادرة عن برنامج مبادرة صندوق الكربون البيولوجي بشأن أراضي الغابات المستدامة سوى أنها وحدات انبعاثات مؤهلة بموجب خطة كورسيا في سجل البرنامج، بعد أن توافق المبادرة على إجراءات البرنامج بشأن آلية إدارة الانتكاسات، بما في ذلك آلية للرصد الدوري والتحقق من جانب طرف ثالث، بناء على تكافؤها المسبق والمستمر مع مخزون المبادرة الاحتياطي من الانبعاثات المؤهلة، وفقا لما يلي: ١) موجز المبادرة بشأن التدابير المقترحة لتحديد هذا "التكافؤ"، و ٢) اتساق الآليات مع الإجراءات التي قدمتها المبادرة إلى الهيئة في طلبها وفي جميع النماذج اللاحقة والمراسلات التي أجريت مع الهيئة، فيما يتعلق بجميع معايير وحدات الانبعاثات والمبادئ التوجيهية لتفسيرات المعايير، مع التركيز على ما يلي:

- إجراءات إصدار وسحب أرصدة التعويض
 - التحديد والتعقب
 - إجراءات المصادقة والتحقق
 - القياس والرصد والإبلاغ والتحقق
 - الديمومة
 - تقييم وتخفيف حوادث تسرب المواد
- يتم حسابها مرة واحدة فقط لأغراض الالتزام بالتخفيف

3-1-7-0 وتوصى الهيئة الاستشارية الفنية أيضاً بأن يطلب المجلس إلى المبادرة اتخاذ هذه الإجراءات الإضافية، والتي لا يلزم اتخاذها قبل تحديث وصف المبادرة في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا".

- ب) وضع الصيغة النهائية للعناصر التي يطلع عليها الجمهور في نظام سجل المبادرة ("CATS Registry")، على النحو المبيَّن في استمارة التصديق على السجل التي قدمتها المبادرة، بحيث تكون جميع المعلومات الموحدة المحددة عن وحدات الانبعاثات الملغاة والمطلوبة في الخانة ٥ من الجدول أ)٥-٧ الوارد في المرفق ٥ من "القواعد والتوصيات الدولية لخطة كورسيا"١١ متاحة للجمهور دون أي تكلفة وبدون الحاجة إلى بيانات تسجيل الدخول.
- ج) تحديث إجراءات البرنامج المتعلقة بالمبادئ التوجيهية لإجراءات التصديق والمطالبة المزدوجة في البلد المضيف، أو الانتهاء من تحديثها، لكي تقيِّمها الهيئة الاستشارية الفنية فيما يتعلق بالتوصيات المستقبلية بشأن تمديد تواريخ أهلية الوحدات إلى ما بعد ٢٠/١٢/٣١.

٤-١-٣ آلية الأرصدة المشتركة بين اليابان ومنغوليا

الاستنتاجات العامة

3-1-٣-١ خلصت الهيئة الاستشارية الفنية إلى أن إجراءات ومعايير آلية الأرصدة المشتركة وترتيبات الإدارة التي تطبقها والتي قيَّمتها الهيئة في عام ٢٠٢١ كانت متسقة إلى حد كبير مع محتويات معايير الوحدات المؤهلة، لوحدات الانبعاثات المُولدة في إطار البرنامج قبل ٢٠٢١/١١، رهناً باستكمال "الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج" المُوصى بها في الفقرة عراحاء أدناه.

^{\(\)} وفقاً للقواعد والتوصيات الدولية، "لكل دفعة من وحدات الانبعاثات الملغاة (تُعرَّف 'الدُفعة على أنها كمية متجاورة من وحدات الانبعاثات المتسلسلة)، حُدد ما يلي: ٥- أ) كمية وحدات الانبعاثات الملغاة؛ ٥- ب) بداية الأرقام التسلسلية؛ ٥- ج) نهاية الأرقام التسلسلية؛ ٥- د) تاريخ الإلغاء؛ ٥- ه) برنامج وحدات الانبعاثات المؤهلة؛ ٥- و) نوع الوحدات؛ ٥- ز) البلد المضيف؛ ٥- ح) المنهجية؛ ٥- ط) إثبات تاريخ أهلية الوحدات؛ ٥- ي) اسم السجل الدي تم الفريد لحساب السجل الذي تم إلغاء الدفعة منه؛ ٥- ل) مشغل الطائرة الذي ألغيت الوحدة باسمه. ٥- م) المعرف الذي تم من خلاله بدء الإلغاء" وترد هنا القواعد والتوصيات الدولية.

3-۱-۳-۲ وخلصت الهيئة الاستشارية الفنية إلى أن آلية الأرصدة المشتركة قد أظهرت اتساقاً فنياً مع بعض، وليس كل، محتويات معياري الإضافية والتسرّب. وقد استُرشد بهذا الاستنتاج عند وضع الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج المُوصى بها في الفقرة ٤-١-٣-٤ أدناه.

3-1-٣-٣ وخلصت الهيئة أيضاً إلى أن آلية الأرصدة المشتركة قد أظهرت اتساقاً فنياً مع بعض، ولكن ليس كل، محتويات المعيار الذي يقضي بأن الوحدات يجب أن يتم حسابها مرة واحدة فقط لأغراض الالتزام بالتخفيف. والاستنتاج الشائع في العديد من البرامج يجري تناوله بمزيد من التفصيل في القسم ٤-٣ من التقرير الأول المقدم من الهيئة الاستشارية الفنية إلى المجلس (يناير ٢٠٢٠). وقد استُرشد به في بارامترات الأهلية العامة التي نوقشت في القسمين ٤-١ و٤-٣ من ذلك التقرير، والتي توصي الهيئة أيضاً بضرورة تطبيقها على آلية الأرصدة المشتركة. كما استُرشد به أيضاً عند وضع الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج المُوصى بها في الفقرة ٤-١-٣-٤ أدناه.

الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج

3-١-٣-٤ توصي الهيئة الاستشارية الفنية بأن يطلب المجلس من آلية الأرصدة المشتركة اتخاذ الإجراءات الإضافية الواردة في الفقرتين (أ) و (ب) أدناه، والتي تُدعى الآلية لتقديمها إلى الهيئة لكي تقيّمها وتقدم توصيات إلى المجلس حسب الاقتضاء للانتهاء من الأهلية المشروطة للوحدات الصادرة بموجب عناصر البرنامج هذه:

- أ) تحديث متطلبات البرنامج والإجراءات المتعلقة بالمصادقة والتحقق من طرف ثالث، لتشترط تقييم الإضافة وتحديد خط الأساس من قبل طرف ثالث معتمد وذلك بالنسبة لجميع الأنشطة المطلوب تصنيفها على أنها مؤهلة بموجب خطة كورسيا.
- ب) تحديث متطلبات البرنامج والإجراءات المتعلقة بتحليلات/ختبارات الإضافة، بهدف اشتراط أن يتم تطبيق تقييمات/ختبارات الإضافة التي تُجرى بشكل منفصل، بما يتماشى مع معايير الوحدات المؤهلة والمبادئ التوجيهية لتفسير معايير "تحليلات/ختبارات الإضافة"، بوجه خاص على جميع الأنشطة المطلوب أن تُصنف على أنها مؤهلة بموجب خطة كورسيا، وأن يتم الإعلان عن نتائج هذه التقييمات/الاختبارات.

٤-١-٣-٥ وتوصي الهيئة أيضاً بأن يطلب المجلس من آلية الأرصدة المشتركة اتخاذ هذه الإجراءات الإضافية، والتي
لا يلزم اتخاذها قبل تحديث وصف الآلية في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا"

- ج) الانتهاء من العناصر التي يطلع عليها الجمهور في نظام سجل آلية الأرصدة المشتركة ("سجل آلية الأرصدة المشتركة لليابان" و "سجل آلية الأرصدة المشتركة لمنغوليا")، على النحو الذي نوقشت به مع الهيئة، بحيث تكون جميع "المعلومات الموحدة المحددة عن وحدات الانبعاثات الملغاة" المطلوبة في الخانة ٥ من الجدول أ) ٥-٧ من المرفق ٥ للقواعد والتوصيات الدولية لخطة كورسيا ١٢ متاحة للجمهور بدون تكلفة وبدون الحاجة إلى تسجيل بيانات الدخول.
- د) تقديم دليل مكتوب إلى الهيئة بشأن الأحكام المعمول بها والتي تضمن تحديداً أن نظام سجل آلية الأرصدة المشتركة ("سجل آلية الأرصدة المشتركة لليابان" و"سجل آلية الأرصدة المشتركة لمنغوليا") يخضع دورياً للمراجعة أو تقييم امتثال نظام السجل للأحكام الأمنية.

- ه) تحديث متطلبات البرنامج والإجراءات المتعلقة بالتسرّب، بما يضمن أن جميع الانبعاثات الصادرة عن المعدات التي يُعاد بيعها أو الصادرة عن التخلص من تلك المعدات المتعلقة بتنفيذ نشاط ما يجري تقييمها بشكل منفصل، ويتم، عند الاقتضاء، التخفيف من حدتها وخصمها من نتائج النشاط التي تم التحقق منها.

٤-١-٤ برنامج SOCIALCARBON

الاستنتاجات العامة

3-1-3-1 خلصت الهيئة الاستشارية الفنية إلى أن إجراءات ومعابير برنامج SOCIALCARBON وترتيبات الإدارة التي يطبقها والتي قيَّمتها الهيئة في عام ٢٠٢١ كانت متسقة إلى حد كبير مع محتويات معابير الوحدات المؤهلة، وذلك بالنسبة لوحدات الانبعاثات المُولدة في إطار البرنامج قبل ٢٠٢١/١/١، رهناً باستكمال "الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج" المُوصى بها في الفقرة ٤-1-٤-٤ أدناه.

3-1-3-7 وخلصت الهيئة الاستشارية الفنية أيضاً إلى أن برنامج SOCIALCARBON قد أظهر اتساقاً فنياً مع بعض، ولكن ليس كل، محتويات معايير إجراءات المصادقة والتحقق؛ والديمومة؛ والتسرّب. وقد استُرشد بهذه النتائج في وضع "الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج" المُوصى بها في الفقرة ٤-١-٤-٤ أدناه.

3-1-3-٣ وخلصت الهيئة الاستشارية الفنية أيضاً إلى أن برنامج SOCIALCARBON قد أظهر اتساقاً فنياً مع بعض، ولكن ليس كل، محتويات المعيار الذي يقضي بأن الوحدات يجب أن يتمّ حسابها مرة واحدة فقط لأغراض الالتزام بالتخفيف. وهذا الاستتتاج الشائع في العديد من البرامج يجري تناوله بمزيد من التقصيل في القسم ٤-٣ من التقرير الأول المقدم من الهيئة الاستشارية الفنية إلى المجلس (يناير ٢٠٢٠). وقد استُرشد به أيضاً في وضع بارامترات الأهلية العامة التي نوقشت في القسمين ع-١ و ٤-٣ من ذلك التقرير، والتي توصي الهيئة أيضاً بضرورة تطبيقها على برنامج SOCIALCARBON. كما استُرشد بهذا الاستنتاج أيضاً في وضع "الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج" المُوصى بها في الفقرة ٤-١-٤-٤ أدناه.

الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج

3-1-3-5 توصي الهيئة الاستشارية الفنية بأن يطلب المجلس من برنامج SOCIALCARBON اتخاذ الإجراءات الإضافية الواردة في الفقرات من (أ) إلى (ج) أدناه، والتي يُدعى البرنامج لتقديمها إلى الهيئة لكي تقيِّمها وتقدم توصيات بشأنها إلى المجلس حسب الاقتضاء للانتهاء من الأهلية المشروطة للوحدات الصادرة بموجب عناصر البرنامج هذه:

- أ) تحديث متطلبات البرنامج والإجراءات المتعلقة باعتماد هيئات المصادقة والتحقق، لتشترط اعتماد جميع المصادقين والمتحققين المعتمدين من البرنامج وفقاً للمعايير والإجراءات والمتطلبات المعلنة للجمهور؛
- ب) وضع إجراءات تضمن التعويض الكامل عن الانتكاسات الجوهرية للتخفيف الصادرة كوحدات للانبعاثات والمحتسبة ضمن الالتزامات بالتعويض بموجب خطة كورسيا؛

ج) وضع إجراءات تضمن أن أنشطة +REDD المسجلة في البرنامج والتي من المتوقع أن تولد أكثر من ٧٠٠٠ وحدة انبعاثات سنوياً، بشكل فردي أو جماعي، تُنفذ على المستوى الوطني، أو أنها تُنفذ على المستوى دون الوطني بصفة مؤقتة.

3-1-3-0 وتوصى الهيئة أيضاً بأن يطلب المجلس من برنامج SOCIALCARBON اتخاذ هذه الإجراءات الإضافية، والتي لا يلزم اتخاذها قبل تحديث وصف البرنامج في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا":

- د) وضع الإجراءات التي تضمن أن الرصد والقياس والإبلاغ عن كلا النشاطين والتخفيف الناتج يتم إجراؤه على فترات زمنية محددة طوال فترة حساب الأرصدة؛
- ه) وضع إجراءات تتطلب إعادة المصادقة على خطوط الأساس الخاصة بالنشاط، وإجراءات وافتراضات لقياس التخفيف كمياً ورصده والتحقق منه، بما في ذلك سيناريو خط الأساس، المنطبق على الأنشطة المطلوب إخضاعها للتحقق دون أن يتسنى ذلك خلال عدد السنوات المسموح بها في البرنامج كمهلة بين مرات التحقق؛
- و) تحديث، أو الانتهاء من تحديث، إجراءات البرنامج المتعلقة بالمبادئ التوجيهية لإجراءات التصديق في البلد المضيف وإجراءات المطالبة المزدوجة، لكي تقيِّمها الهيئة الاستشارية الفنية فيما يتعلق بالتوصيات المستقبلية بشأن تمديد تواريخ أهلية الوحدات إلى ما بعد ٢٠٢٠/١٢/٣١.

٤-١-٥ البرامج المدعوة للتقدم بطلبات من جديد

٤-١-٥-١ توصى الهيئة الاستشارية الفنية بدعوة برامج وحدات الانبعاثات التالية للتقدم بطلبات جديدة:

- برنامج BioCarbon Registry (سجل الكربون البيولوجي) (انظر القسم ٤-١-٦ لمزيد من التفاصيل)
- برنامج International Carbon Registry (السجل الدولي للكربون) (انظر القسم ١-١-٧ لمزيد من التفاصيل)
 - (انظر القسم 3-1-4 لمزید من التفاصیل) J-Credit خطة

3-1-0-7 وترد أدناه النتائج المحددة التي توصلت إليها الهيئة من حيث اتساق المعايير والمجالات التي تتطلب مزيداً التطوير. وستنظر الهيئة في إعادة تقييم هذه البرامج بمجرد تطبيق التغييرات على إجراءات البرامج وتقدم البرامج هذه المعلومات إلى الهيئة بما يتماشى مع دعوتها لتقديم طلبات جديدة في المستقبل.

۱-۱-٤ برنامج BioCarbon Registry (سجل الكربون البيولوجي)

اتساق المعايير

3-1-7-1 توصىي الهيئة بعدم اتخاذ قرارات بشأن أهلية برنامج BioCarbon Registry حالياً. وخلصت الهيئة إلى أن إجراءات ومعايير البرنامج وترتيبات الإدارة التي يطبقها البرنامج والتي قيَّمتها الهيئة في عام ٢٠٢١ كانت متسقة جزئياً مع محتويات معايير الوحدات المؤهلة، لوحدات الانبعاثات المُولدة في إطار البرنامج قبل ٢٠٢١/١/١.

3-1-7-7 وخلصت الهيئة إلى أن البرنامج قد أظهر اتساقاً فنياً مع محتويات المعابير التالية: الطبيعة القانونية ونقل الوحدات؛ وأحكام الشفافية والمشاركة العامة؛ وإجراءات المصادقة والتحقق؛ وسلسلة توثيق ذات وضوح وشفافية؛ والتحديد والتتبع؛ ومعايير التنمية المستدامة؛ والمنهجيات والبروتوكولات الواضحة وعملية تطويرها؛ وإجراءات إصدار وسحب أرصدة التعويض.

المجالات التي تتطلب مزيداً من التطوير

3-1-7-٣ وخلصت الهيئة إلى أن البرنامج قد أظهر اتساقاً فنياً مع بعض، وليس كل، محتويات المعابير التالية: إدارة البرنامج؛ ونظام الضمانات؛ وعدم إحداث ضرر صاف؛ وضرورة خضوع أرصدة التعويض عن الكربون للقياس الكمى والرصد والإبلاغ والتحقق؛ والإضافة؛ وخطوط الأساس الواقعية وذات المصداقية؛ والديمومة؛ والتسرب؛ وتجنب ازدواج العد والإصدار والمطالبة؛ وحساب الوحدات مرة واحدة فقط لأغراض الالتزام بالتخفيف.

3-1-7-3 وتدعو الهيئة البرنامج إلى إعادة المشاركة في عملية تقييم الهيئة بمجرد التأكد من أن إجراءاتها في حالة مستقرة وتفي بكافة معايير الوحدات المؤهلة. وستقوم الهيئة بتقييم البرنامج مرة أخرى بمجرد تطبيق التغييرات على إجراءات البرنامج وبعد أن يقدم البرنامج هذه المعلومات إلى الهيئة استجابةً لدعوتها لتقديم الطلبات في المستقبل.

٤-١-٧ برنامج السجل الدولي للكربون

اتساق المعايير

3-١-٧-١ توصى الهيئة بعدم اتخاذ قرارات بشأن أهلية برنامج السجل الدولي الكربوني حالياً. وخلصت الهيئة إلى أن إجراءات ومعايير البرنامج وترتيبات الإدارة التي يطبقها والتي قيَّمتها الهيئة في عام ٢٠٢١ كانت متسقة جزئياً مع محتويات معايير الوحدات المؤهلة، وذلك بالنسبة لوحدات الانبعاثات المُولدة في إطار البرنامج قبل ٢٠٢١/١/١.

3-1-٧-٢ وخلصت الهيئة إلى أن البرنامج قد أظهر اتساقاً فنياً مع محتويات المعايير التالية: أحكام الشفافية والمشاركة العامة؛ وإجراءات المصادقة والتحقق؛ وسلسلة توثيق ذات وضوح وشفافية.

المجالات التي تتطلب مزيداً من التطوير

3-1-٧-٣ خلصت الهيئة إلى أن برنامج السجل الدولي الكربوني قد أظهر اتساقاً فنياً مع بعض، وليس كل، محتويات المعايير التالية: إدارة البرنامج؛ والطبيعة القانونية ونقل الوحدات؛ والتحديد والتتبع؛ وضرورة أن تخضع أرصدة التعويض عن الكربون للقياس الكمي والرصد والإبلاغ والتحقق؛ ونظام الضمانات؛ ومعابير التنمية المستدامة؛ وعدم إحداث ضرر صاف؛ ومنهجيات وبروتوكولات واضحة وعملية تطويرها؛ وإجراءات إصدار وسحب أرصدة التعويض؛ والإضافة، وخطوط أساس واقعية وذات مصداقية؛ والديمومة؛ والتسرب؛ وتجنب ازدواج العد والإصدار والمطالبة؛ وحساب الوحدات مرة واحدة فقط لأغراض الالتزام بالتخفيف.

3-١-٧-٤ وتدعو الهيئة البرنامج إلى إعادة المشاركة في عملية تقييم الهيئة بمجرد التأكد من أن إجراءاتها في حالة مستقرة وتفي بكافة معايير الوحدات المؤهلة. وستقوم الهيئة بتقييم البرنامج مرة أخرى بمجرد تطبيق التغييرات على إجراءات البرنامج وبعد أن يقدم البرنامج هذه المعلومات إلى الهيئة استجابةً لدعوتها لتقديم الطلبات في المستقبل.

J-Credit خطة ۸−۱−٤

اتساق المعايير

3-1-4-1 توصي الهيئة بعدم اتخاذ قرارات بشأن أهلية خطة J-Credit حالياً. وخلصت الهيئة إلى أن إجراءات ومعايير خطة J-Credit وترتيبات الإدارة التي تطبقها الخطة والتي قيَّمتها الهيئة في عام ٢٠٢١ كانت متسقة جزئياً مع محتويات معايير الوحدات المؤهلة، وذلك بالنسبة لوحدات الانبعاثات المُولدة في إطار البرنامج قبل ٢٠٢١/١/١.

3-١-٨-٢ وخلصت الهيئة إلى أن خطة J-Credit قد أظهرت اتساقاً فنياً مع محتويات المعايير التالية: الطبيعة القانونية وبقل الوحدات؛ وأحكام الشفافية والمشاركة العامة؛ وإجراءات المصادقة والتحقق؛ وسلسلة توثيق ذات وضوح وشفافية؛ ومنهجيات وبروتوكولات واضحة وعملية تطويرها؛ وإجراءات إصدار وسحب أرصدة التعويض؛ والديمومة.

المجالات التي تتطلب مزيداً من التطوير

3-١-٨-٣ خلصت الهيئة إلى أن خطة J-Credit قد أظهرت اتساقاً فنياً مع بعض، وليس كل، محتويات المعابير التالية: إدارة البرنامج؛ ونظام الضمانات؛ ومعايير التنمية المستدامة؛ وعدم إحداث ضرر صاف؛ والتحديد والتتبع؛ وضرورة أن تخضع أرصدة التعويض عن الكربون للقياس الكمي والرصد والإبلاغ والتحقق؛ والإضافة؛ وخطوط أساس واقعية وذات مصداقية؛ والتسرب؛ وتجنب ازدواج العد والإصدار والمطالبة؛ وحساب الوحدات مرة واحدة فقط لأغراض الالتزام بالتخفيف.

3-١-٨-٤ وتدعو الهيئة خطة J-Credit إلى إعادة المشاركة في عملية تقييم الهيئة بمجرد التأكد من أن إجراءاتها في حالة مستقرة وتفي بكافة معايير الوحدات المؤهلة. وستقوم الهيئة بتقييم البرنامج مرة أخرى بمجرد تطبيق التغييرات على إجراءات البرنامج وبعد أن تقدم الخطة هذه المعلومات إلى الهيئة استجابةً لدعوتها لتقديم الطلبات في المستقبل.

٤-١-٩ مقدمو الطلبات الذين يتعذر تقييمهم

3-۱-۹-۱ لم تتمكن الهيئة في المرحلة الحالية من تقييم المنظمة التالية المتقدمة بطلب. وعادة لا يمكن تقييم المنظمات في هذه الفئة إما لأنها لا تزال في مرحلة مبكرة من التطوير، أو لأن العناصر الرئيسية لبرنامج وحدات الانبعاثات لم تكن موجودة في وقت تقييم الهيئة بما يتماشى مع معايير وحدات الانبعاثات وتفسيرات الهيئة الفنية الاستشارية.

- برنامج CERCARBONO (انظر القسم ١٠-١٠ أدناه لمزيد من التفاصيل)

۲۰-۱-٤ برنامج CERCARBONO

الاستنتاجات العامة

3-1--1-1 تلاحظ الهيئة من الطلب الذي تقدم به برنامج CERCARBONO أن مقدم الطلب يخطط لوضع أو تعديل خمس عشرة سياسة عامة وإجراء ووثيقة مختلفة للبرنامج خلال دورة التقييم لعام ٢٠٢٢. وتنطوي هذه التعديلات المقررة على العديد من معايير الوحدات المؤهلة، بما في ذلك: منهجيات وبروتوكولات واضحة وعملية تطويرها؛ وإجراءات إصدار وسحب أرصدة التعويض؛ والتحديد والتتبع؛ وإجراءات المصادقة والتحقق؛ وإدارة البرنامج؛ وأحكام الشفافية والمشاركة العامة؛ والإضافة؛ والقياس

الكمى والرصد والإبلاغ والتحقق؛ والديمومة؛ وحساب الوحدات مرة واحدة فقط لأغراض الالتزام بالتخفيف. ونتيجة لذلك، لم تتمكن الهيئة من تقييم برنامج CERCARBONO بشكل كامل خلال دورة التقييم لعام ٢٠٢٢. وتدعو الهيئة برنامج CERCARBONO إلى إعادة التقدم بطلب للتقييم بمجرد التأكد من أن إجراءاته في حالة مستقرة وأنها تفي تماماً بجميع معايير الوحدات المؤهلة.

٤-٢ توصيات الهيئة الاستشارية الفنية بشأن التحديثات الإجرائية المُقيَّمة

3-٢-١ لتزويد وحدات الانبعاثات المؤهلة في إطار خطة كورسيا، بتحديث "الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج"، والذي قامت الهيئة بتقييمه بشكل أعمق في هذه الدورة:

- مرفق شراكة كربون الغابات (Forest Carbon Partnership Facility) (انظر القسم ٢-٢-٢ أدناه لمزيد من التفاصيل)

٤-٢-٢ مرفق شراكة كربون الغابات

توصيات الهيئة الاستشارية الفنية على أساس التحديثات الإجرائية الجوهرية المقيّمة

3-٢-٢-١ وافق المجلس في مارس ٢٠٢٠ على توصية الهيئة الاستشارية الفنية بأنه ينبغي منح الأهلية المشروطة لمرفق شراكة كربون الغابات (Forest Carbon Partnership Facility) لتزويد وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا، رهناً بتنفيذ البرنامج للإجراءات الإضافية التي طلبها المجلس في ذلك الوقت. وفي ضوء التحديثات الإجرائية التي أجراها المرفق وقدمها في مارس ٢٠٢٢ بغرض أن تُقيمها الهيئة في دورة عام ٢٠٢٢ لتقييم التغييرات الجوهرية، توصي الهيئة الاستشارية الفنية بأنه ينبغي الموافقة على منح المرفق الأهلية الفورية لتزويد وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا.

3-٢-٢-٢ وينبغي أن تخضع أهلية وحدات الانبعاثات للبارامترات العامة للأهلية الموضحة في القسم ٤-١ من تقرير الهيئة الذي أعدته استناداً إلى تقييمها الأول^{١٣} والبارامترات الخاصة بكل برنامج والمحددة للبرنامج في الفقرة ٤-٢-٢-١١ من هذا التقرير، والتي ينبغي أن تُوصف بوضوح في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا".

3-٢-٢-٣ وتوصى الهيئة الاستشارية الفنية أيضاً بأن يقوم المجلس بتحديث الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج في ضوء التقدم الذي أحرزه المرفق في تنفيذ الإجراءات المطلوبة سابقاً (القسم ٢-٢-٢-١٢ أدناه).

معلومات أساسية عن حالة البرنامج

3-۲-۲-٤ تقدم المرفق بطلب لتقييمه من جانب الهيئة الاستشارية الفنية في عام ٢٠١٩، ووافق المجلس على توصية الهيئة بمنح المرفق الأهلية المشروطة. وخلصت الهيئة، كما هو موضح في تقريرها الأول إلى المجلس (يناير ٢٠٢٠)، إلى أن المرفق قد أظهر اتساقاً فنياً مع بعض، ولكن ليس كل، محتويات معايير الإدارة والديمومة. وأشارت الهيئة إلى أن المرفق أكد أنه لن يتمكن من العمل بكامل طاقته إلا خلال عام ٢٠٢٥. وبالتالي، فإن شركاءه المنفذين سوف يقومون فقط بالرصد والإبلاغ

۱۳ الفقرة ٤-٢-١٠-٥ من التقرير الأول للهيئة الاستشارية الفنية متاحة على الموقع التالي: https://www.icao.int/environmental-protection/CORSIA/Pages/TAB2019.aspx

والتحقق (MRV) خلال ذلك الوقت. وسيكون هذا الإطار الزمني المحدود غير متسق مع تفسير الهيئة لعناصر المعايير المتعلقة بالإدارة طويلة الأجل لأي عناصر "متعددة العقود" من البرنامج، و"التعويض الكامل" لانتكاس وحدات الانبعاثات المستخدمة لأغراض التزامات التعويض بموجب خطة كورسيا. 14

3-٢-٢-٥ وبعد هذا التقييم، طُلب إلى المرفق اتخاذ الإجراءات التالية من أجل تلبية شروط الأهلية، وتقديم دليل على ذلك لكي تستعرضه الهيئة وتقدم توصية بشأنه ولكي ينظر فيه المجلس قبل الانتهاء من أهليته:

- أ) "وضع قواعد قياسية وإجراءات تنص على مصادقة أطراف ثالثة معتمدة على الأنشطة التي يدعمها البرنامج، على أن تصادق هذه الأطراف الثالثة المعتمدة على الأنشطة التي يدعمها المرفق لصالح المشاركين المنفذين الذين يرغبون في توليد وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا"؛
- ب) "وضع الإجراءات، بما في ذلك أي ترتيبات إدارية إضافية، التي تكفل رصد والتعويض عن أي انتكاسات جوهرية لفترة زمنية تتجاوز على الأقل الفترة الزمنية الفاصلة بين وقت تقييم البرامج (٢٠١٩) ونهاية فترة تنفيذ خطة كورسيا (٢٠٣٧) للمشاركين المنفذين الذين يرغبون في توليد وحدات انبعاثات مؤهلة بموجب خطة كورسيا وبالتالي يلتزمون بتنفيذ هذه الإجراءات"٠٠.

3-٢-٢- وحددت الهيئة أيضاً في تقييماتها التفصيلية في دورة التقييم الأولى أن استعراض الهيئة لأي تحديثات مستقبلية من هذا القبيل ينبغي أن يتأكد أيضاً من أنه قد تم الانتهاء بالكامل من نظام سجل المرفق ووثيقة المبادئ التوجيهية الخاصة به (في شكل مسودة اعتباراً من يناير ٢٠٢٠) وأن كليهما متاح للاستخدام.

3-۲-۲-۷ وفي أبريل ۲۰۲۰، قدم المرفق تحديثات مقترحة (باعتبارها "تغيرات جوهرية") لإجراءات البرنامج وهي تحديثات مصمَّمة لمعالجة الشروط التي حددها المجلس. وخلال الدورة الثانية للتقييم في عام ۲۰۲۰، قامت الهيئة بتقييم الإجراءات المحدثة ورأت أنها استوفت شرط الأهلية الأول المذكور في الفقرة ٤-٢-٢-٥ (أ) أعلاه، إلا أن البرنامج لا يزال في طور اتخاذ الإجراءات الإضافية المطلوبة في الفقرة ٤-٢-٢-٥ (ب) أعلاه. وفي أكتوبر ۲۰۲۰، وافق المجلس على توصية الهيئة بإبقاء تصنيف أهلية المرفق على أنه "مؤهل بشكل مشروط"، رهناً باستكمال الإجراءات الإضافية المبيَّنة في الفقرة ٤-٢-٢-٥ (ب).

ملخص التحديثات الإجرائية الجوهرية

3-۲-۲-۸ في مارس ۲۰۲۲، قدم مرفق شراكة كربون الغابات تحديثاً لإجراءات البرنامج تعكس التحديثات المقترحة (باعتبارها "تغييرات جوهرية") لإجراءات البرنامج، وهي تحديثات مصممة لمعالجة الإجراءات الإضافية المتبقية التي طلبها المجلس؛ وتنطبق هذه الإجراءات على جميع البرامج على مستوى الولاية القضائية المستفيدة من صندوق الكربون والتي ترغب في الحصول على الأهلية بموجب خطة كورسيا. وسعت الهيئة أيضاً إلى التأكد من الأداء الكامل للسجل المخصص للبرنامج وتوافره للاستخدام.

١٤ الفقرة ٤-٢-١٠-٣ من التقرير الأول للهيئة الاستشارية الفنية.

١٠ الفقرة ٤-٢-٠١-٧ من تقرير الهيئة الاستشارية الفنية من دورتها الأولى للتقييم.

الاستنتاجات العامة

3-۲-۲-۹ خلصت الهيئة إلى أن إجراءات المرفق وقواعده القياسية وترتيبات الإدارة التي يطبقها والتي قيمتها الهيئة في عام ۲۰۱۹، والمشفوعة بالتغييرات الجوهرية المقدمة لغرض تقييمها من جانب الهيئة الاستشارية الفنية في أبريل ۲۰۲۰ وفي مارس ۲۰۲۲، كانت متوافقة مع معايير الوحدات المؤهلة، وذلك بالنسبة لوحدات الانبعاثات المُولدة في إطار البرنامج والتي تمثل التخفيف الذي حدث قبل ۲۰۲۱/۱/۱، ضمن بارامترات الأهلية الخاصة بالبرنامج المذكورة في الفقرة ٤-٢-٢-١١ أدناه.

3-٢-٢-١٠ وفي دورة التقييم الحالية، لم تقم الهيئة بإجراء أي تقييم إضافي للمواد التي شملها طلب البرنامج والتي قُدمت في دورات التقييم السابقة للهيئة. وفي دورات التقييم السابقة، خلصت الهيئة إلى أن إجراءات المرفق وقواعده القياسية وترتيبات الإدارة التي يطبقها والتي قيمتها الهيئة في عام ٢٠١٩، كانت متسقة إلى حد كبير مع محتويات معايير الوحدات المؤهلة، وذلك بالنسبة لوحدات الانبعاثات المُولدة في إطار برنامج التخفيف قبل ٢٠٢١/١١، رهناً باستكمال الإجراءات الإضافية الموصى بها المطلوبة من البرنامج والواردة في تقرير الهيئة الاستشارية الفنية الأول إلى المجلس (يناير ٢٠٢٠).

بارامترات الأهلية الخاصة بالبرنامج

3-۲-۲-۱۱ النطاق: قدم مرفق شراكة كربون الغابات أنشطة من مختلف الأنواع والأحجام وسائر أنواع الوحدات والمنهجيات والفئات الإجرائية التي يدعمها المرفق، مشفوعة بالتغييرات المادية في إجراءات البرنامج المُقيمة في دورة الهيئة لتقييم التغييرات المادية في الجوهرية في عام ۲۰۲۲، لكي تقيمها الهيئة. وينبغي أن يعكس نطاق أهلية البرنامج المبين في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا" الاستثناءات الواردة في الفقرة (أ) أدناه. ولا توصي الهيئة في الوقت الحالي بأي استثناءات أو قيود أخرى على نطاق أهلية البرنامج، بخلاف تلك المنصوص عليها في البارامترات العامة للأهلية الواردة في القسم ٤-١ من تقرير الهيئة الأول إلى المجلس وفي بارامترات الأهلية الخاصة بالبرنامج هذه، والتي تشمل:

- استبعاد جميع وحدات الانبعاثات الصادرة للبرامج التي ليست لديها آلية لإدارة الانتكاسات، بما في ذلك آلية للرصد الدوري والتحقق من جانب طرف ثالث، والتي يوافق عليها المرفق على أنها تدل على التكافؤ المسبق والمستمر مع مخزون البرنامج من كربون الغابات حتى ٢٠٣٧/١٢/٣١ على الأقل أو يُحبذ حتى وقت أطول، وفقا لما يلي: ١) موجز المرفق لتدابير تحديد هذا "التكافؤ"، و ٢) اتساق الآليات مع الإجراءات التي أوردها المرفق إلى الهيئة في طلبه وجميع الاستمارات اللاحقة والاتصالات مع الهيئة، فيما يتعلق بجميع معايير الوحدات المؤهلة والمبادئ التوجيهية لتفسيرات المعايير، مع التركيز على ما يلي:
 - إجراءات إصدار وسحب أرصدة التعويض
 - التحديد والتتبع
 - إجراءات المصادقة والتحقق
 - القياس والرصد والإبلاغ والتحقق
 - الديمومة
 - تقييم وتخفيف حوادث تسرب المواد
 - حساب الوحدات مرة واحدة فقط لأغراض الالتزام بالتخفيف

الإجراءات الإضافية المطلوبة من البرنامج

3-٢-٢-٢ توصى الهيئة الاستشارية الفنية بأن يطلب المجلس إلى مرفق شراكة كربون الغابات اتخاذ الإجراءات الواردة في الفقرات (أ) إلى (د) أدناه. ولا يلزم اتخاذ هذه الإجراءات قبل تحديث وصف المرفق في وثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا":

- أ) أن يذكر بوضوح، في تحديث لوثائق البرنامج الخاصة به في أقرب فرصة، أن الوحدات الصادرة عن برنامج المرفق لا يمكن تحديدها سوى على أنها وحدات انبعاثات مؤهلة بموجب خطة كورسيا في سجل البرنامج بعد أن يوافق المرفق على إجراءات البرنامج المحددة للآليات المُشار إليها في الفقرة ٤-٢-٢-١١ (أ) بناء على اتساقها المسبق والمستمر مع إجراءات المرفق المشار إليها في تلك الفقرة؛
- ب) تحدیث، أو الانتهاء من تحدیثات، إجراءات البرنامج المتعلقة بالمبادئ التوجیهیة لإجراءات التصدیق في البلد المضیف وإجراءات المطالبة المزدوجة، لكي تقیمها الهیئة الاستشاریة الفنیة فیما یتعلق بالتوصیات المستقبلیة بشأن تمدید تواریخ الأهلیة المشار إلیها في القسم ٤-١ من تقریر الهیئة الاستشاریة الفنیة في أول تقییم لها ١٠٠
- ج) الانتهاء من العناصر التي يطلع عليها الجمهور والواردة في نظام سجل مرفق شراكة كربون الغابات ('CATS Registry')، على النحو المبين في استمارة التصديق على السجل التي قدمها المرفق ، بحيث تكون جميع "المعلومات الموحَّدة المحددة عن وحدات الانبعاثات الملغاة" المطلوبة في الخانة ٥ من الجدول أ)٥-٧ الوارد في المرفق ٥ من وثيقة "القواعد والتوصيات الدولية لخطة كورسيا"١٦ متاحة للجمهور دون أي تكلفة وبدون الحاجة إلى بيانات تسجيل الدخول، وتحديث وإعادة تقديم شهادة التسجيل المكتملة فور القيام بذلك، وفقاً لمتطلبات النموذج.
- د) تحديث، أو الانتهاء من تحديثات، إجراءات البرنامج المتعلقة بالمبادئ التوجيهية لإجراءات التصديق في البلد المضيف وإجراءات المطالبة المزدوجة، لكي تقوم الهيئة الاستشارية الفنية بتقييم التوصيات المستقبلية بشأن تمديد تواريخ أهلية الوحدات إلى ما بعد ٢٠٢٠/١٢/٣١.

٣-٤ تفسير المعايير والوثائق المرجعية

3-٣-١ يتشاور أعضاء الهيئة الاستشارية الفنية مع بعضهم البعض حول كيفية تفسير معايير الوحدات المؤهلة ومبادئها التوجيهية في كل دورة تقييم من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن التوصيات، بما في ذلك تلك الواردة في القسم ٤ من هذا التقرير. وحيثما ناقشت الهيئة تفسيرات محددة ووافقت عليها من أجل تطبيق معيار ما أو مبادئه التوجيهية على مجموعة واسعة من البرامج المُقيَّمة في دورات التقييم المنتالية، تُقدم الهيئة التقارير ذات الصلة في أقسام تحت عنوان "تفسيرات المعايير".

٤-٣-٢ وفي دورتها الرابعة للتقييم، أكدت الهيئة من جديد قابلية تطبيق تفسيراتها ومناقشاتها وأي توقعات محددة لإجراءات البرنامج الواردة في القسم ٤-٣ من تقريرها الذي أعدته استناداً إلى دورتها الأولى للتقييم. وأعادت الهيئة أيضاً التأكيد على أهمية تفسيرات المعابير الواردة في تقاريرها اللاحقة، والتي تجمعها في وثيقة بعنوان "إيضاح لتفسيرات معايير الهيئة الاستشارية الفنية

_

١٦ الفقرة ٢-٢-١٠-٨ من تقرير الهيئة الاستشارية الفنية من دورتها الأولى للتقييم.

الواردة في تقاريرها" وقد تم نشرها على موقع الهيئة للشفافية ١٠٠. وتُطبَّق نفس النفسيرات والتوقعات على تقييمات الهيئة خلال دورة التقييم هذه. وبعد قرار المجلس فيما يتعلق بهذا التقرير، ستدرج الهيئة أيضاً تفسيراتها الواردة في القسم ٦ أدناه في الوثيقة السابق ذكرها.

٤-٤ التقدم الذي أحرزته الهيئة الاستشارية الفنية وخطواتها التالية بشأن إعادة تقييم الأهلية بعد المرحلة التجريبية

3-3-1 كُلفت الهيئة الاستشارية الفنية، ضمن اختصاصاتها التي اعتمدها المجلس، "برصد واستعراض استمرار الأهلية لبرامج وحدات الانبعاثات التي يقرر المجلس أنها مؤهلة بموجب خطة كورسيا" ١٠٠، وفي اجتماعها السادس (أغسطس سبتمبر ٢٠٢٠)، وافقت الهيئة على إجراء إعادة تقييم لبرامج وحدات الانبعاثات المؤهلة بموجب خطة كورسيا وتقديم توصيات إلى المجلس بشأن استمرار أهلية هذه البرامج لتزويد وحدات انبعاثات مؤهلة بموجب خطة كورسيا بعد المرحلة التجريبية (دورة الامتثال ٢٠٢١ - ٢٠٢٣).

3-٤-٢ وتماشياً مع هذا النهج، أطلقت الهيئة عملية تقديم الطلبات لإعادة التقييم في يناير ٢٠٢٢ بهدف تقديم توصياتها بشأن هذه المسألة إلى المجلس خلال دورته ٢٢٧. وأدرجت الهيئة عملية إعادة التقييم في برنامج عملها وجدولها الزمني لعام ٢٠٢٢ (الصفحة ٧ أعلاه) مشيرة إلى أنها قد تخضع لمزيد من التغييرات.

3-3-7 التقييم (انظر القسم ٣-٣ أعلاه). وبدأت الهيئة في تقييمها لهذه الطلبات وأجرت جولتين من الأسئلة التوضيحية مع المتقدمين، النقيم (انظر القسم ٣-٣ أعلاه) عن التقدم المحرز في معالجة نتائج الاجتماع السادس والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC COP26). وكما هو مذكور في القسم ٧ من هذا التقرير، اضطلع أعضاء الهيئة بعبء عمل ثقيل في عام ٢٠٢٢ إلى جانب عمليات إعادة التقييم هذه، بما في ذلك سبعة طلبات جديدة، وتحديث إجرائي مقدم، وطلب من المجلس إدلاء التوصيات المتعلقة بالمادة ٦ من اتفاقية باريس.

3-3-5 الذي قدمته إلى المجلس للإدلاء بتوصيات بشأن المادة ٦ من اتفاقية باريس، بالإضافة إلى توصياته بشأن دورة التقييم المعتادة التي تجريها الهيئة لطلبات البرامج الجديدة والتحديث الإجرائي المقدم. وبعد تقديم هذا التقرير، ستواصل الهيئة إعادة تقييمها لبرامج وحدات الانبعاثات بموجب خطة كورسيا حتى خريف عام ٢٠٢٢ وستقدم توصياتها بشأن الأهلية في المرحلة الأولى (دورة الامتثال ٢٠٢٢-٢٠٦٦) إلى الدورة ٢٢٨ لمجلس الإيكاو (مارس ٢٠٢٣).

— انتهی —

https://www.icao.int/environmental- : متاحة على الموقع الشبكي

protection/CORSIA/Documents/TAB/TAB%202022/Clarifications TABs Criteria Interpretations.pdf

^{1/} الفقرة ٢-١-٥ من الإصدار الثاني، اختصاصات الهيئة الاستشارية الفنية. متاحة على الموقع التالي: https://www.icao.int/environmentalprotection/CORSIA/Documents/TAB/TAB% 202020/TOR_of_TAB_2020_Approved_by_Council.pdf